



شركة الضامنون العرب م.ع.م

التاريخ: ٢٠٠٥/٤/١١

إشارتنا: ض ع ر/٥٦٧ - ١٩٣/٥/٠٤

معالي رئيس هيئة الأوراق المالية الأكرم
عمان - الأردن

الموضوع: اجتماع الهيئة العامة العادي وغير العادي

GENERAL ASSEMBLY - AIR AS - 13/4/2005

تحية وإحترام،،،


نود إعلامكم بأنه تقرر دعوة الهيئة العامة للإجتماع العادي وغير العادي بتاريخ ٢٠٠٥/٤/٢٧ يوم الأربعاء الساعة الثانية بعد الظهر والساعة الثالثة بعد الظهر على التوالي مرفقين لكم طيبة تقرير مجلس الإدارة والبيانات المالية ونسخة من البيانات المالية موقعة من مدقق الحسابات ونموذج دعوة الهيئة العامة.

شكراً لكم حسن تعاونكم

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام

عضو مجلس الإدارة / العمير العام

عبد السلام الطراوحة




(١)

دعوة اجتماع الهيئة العامة العادي

تحية واحتراماً وبعد،،،

يستناداً إلى أحكام المادة (١٦٩) من قانون الشركات وإلى النظام الأساسي وعقد التأسيس الخاص بالشركة بسر مجلس إدارة الشركة أن يدعوكم لحضور اجتماع الهيئة العامة العادي الذي تقرر عقده في تمام الساعة الثانية من بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق ٢٠٠٥/٤/٢٧ في فندق الريجينسي - دوار جمال عبد الناصر - المدينة الرياضية وذلك للنظر في الأمور التالية:-

١. تلاوة محضر اجتماع الهيئة العامة العادية السابقة.
٢. سماع تقرير مجلس الإدارة عن سنة ٢٠٠٤ والخطة المستقبلية.
٣. سماع ومناقشة تقرير مدققي الحسابات عن سنة ٢٠٠٤.
٤. مناقشة ميزانية الشركة والحسابات الختامية للسنة المالية المنتهية بتاريخ ٢٠٠٤/١٢/٣١.
٥. إبراء نسمة رئيس وأعضاء مجلس الإدارة عن عام ٢٠٠٤ بحدود ما يسمح به القانون.
٦. انتخاب مدققي الحسابات لعام ٢٠٠٥ وتقويض مجلس الإدارة بتحديد أتعابهم.
٧. آية أمور أخرى تقترح الهيئة العامة بإدراجها في جدول الأعمال ويدخل في نطاق أعمال الاجتماع العادي للهيئة العامة على أن يقتصر إدراج هذا الإقتراح في جدول الأعمال بموافقة عدد من المساهمين يمثلون ما لا يقل عن ١٠% من الأسهم الممثلة بالإجتماع.

نرجو أن تعلمكم بأنه في حال تذرع حضوركم شخصياً، فيمكنكم توكيل من ينوب عنكم من المساهمين لحضور الاجتماع المذكور بموجب قسمة التوكيل المرفقة.

رئيس مجلس الإدارة

النائب عاطف الطراونة

قسمة التوكيل

إلى شركة الضامنون العرب المساهمة العامة المحدودة أنا من _____ بصفتي مساهمًا في شركة الضامنون العرب المساهمة العامة المحدودة قد أثبت من _____ من _____ وكيلًا عنني وفوضته بأن يصوت باسمي في اجتماع الهيئة العامة العادي الذي تعقد الشركة في تمام الساعة الثانية من بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق ٢٠٠٥/٤/٢٧ وفي أي اجتماع آخر قد يؤجل إليه الاجتماع المذكور أعلاه.

تحرير في ٢٠٠٥ / / :

اسم المساهم

اسم الشاهد

المركز العربي شارع عبد الله الأنصاري
الشميساني عمان

هاتف: ٩٦٢٨٠٠٠٦٥٦٦

فاكس: ٩٦٢٦٦٥٦٧٦٢٢

ص.ب: ٩٣٢٦٩ عمان، ١١١٩، الأردن

البريد الإلكتروني: info@arabassurers.jo

الموقع الإلكتروني: www.arabassurers.jo



دعوة إجتماع الهيئة العامة غير العادي

تحية واحتراماً وبعد،

باستناداً لأحكام المادة (١٧٢) من قانون الشركات وإلى النظام الأساسي وعقد التأسيس الخاص بالشركة فقد قرر مجلس الإدارة دعوتكم لحضور إجتماع الهيئة العامة غير العادي الذي سيعقد في تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق ٤/٥/٢٠٠٥ أو غب إجتماع الهيئة العامة العادي الذي سيعقد في فندق الريجيensi - دوار جمال عبد الناصر - المدينة الرياضية وذلك لبحث الأمور التالية :-

١- زيادة رأس مال الشركة من ٢ مليون (٢٠٠٠٠٠) دينار / سهم إلى خمسة مليون (٥٠٠٠٠٠) دينار / سهم وذلك عن طريق :-

- رسمة مبلغ ستمائة ألف (٦٠٠٠٠) دينار عن طريق الأرباح المدوزة والإحتياطي الإختياري بواقع ٣٠ % من رأس المال .

- إكتتاب خاص لمساهمي الشركة بمقدار مليون وثلاثمائة ألف (١٣٠٠٠٠) سهم بقيمة إسمية دينار واحد للسهم بما يتاسب مع حصة كل منهم.

- إكتتاب بمليون ومائة ألف (١١٠٠٠٠) سهم حسبما يراه مجلس الإدارة وتقويفه بذلك.

٢- تعديل المواد المتعلقة بذلك والمواد الأخرى المرفقة بالملحق المرفق مع هذه الدعوة.

رئيس مجلس الإدارة

النائب عاطف الطراونة

قسمة التوكيل

إلى شركة الضامنون العرب المساهمة العامة المحدودة أنا من
بصفتي مساهماً في شركة الضامنون العرب المساهمة العامة المحدودة قد أثبتت من
وفرضته بأن يصوت بياسمي في إجتماع الهيئة العامة غير العادي الذي تعقد الشركه في تمام الساعة الثالثة من بعد ظهر يوم الأربعاء الموافق ٤/٥/٢٠٠٥ وفي أي إجتماع آخر قد يؤجل إليه الإجتماع المذكور أعلاه.

تحريراً في : ٢٠٠٥ / / :

اسم المساهم

اسم الشاهد

التوقيع :

التوقيع :



المركز الرئيسي: شارع عبد الله الفراحي
اللبناني عمان

هاتف: (٩٦٢٦) ٥٦٢٠٨٠٠

فاكس: (٩٦٢٦) ٥٦٠٦٢٢

ص.ب: ٩٦٢٦٩، عمان، الأردن

البريد الإلكتروني: info@arabassurers.jo
الموقع الإلكتروني: www.arabassurers.jo

ملحق بدعوة لحضور إجتماع الهيئة العامة غير العادي المنوي عقده بتاريخ ٢٧/٤/٢٠٠٥

١-تعديل المادة رقم (٨) من النظام الأساسي بما لا يخالف المادة (١١٣) من قانون الشركات وكما هو مبين أدناه:

المادة بعد التعديل	المادة قبل التعديل	زيادة رأس المال الشركة	زيادة رأس المال الشركة أو تخفيضه	المادة (٨)
<p>يجوز للشركة زيادة رأسمالها بقرار تصدره الهيئة العامة غير العادية بأكثرية لا تقل عن ٧٥٪ من مجموع الأسهم الممثلة بالمجتمع وذلك بالقدر الذي تتطلبه مصلحة الشركة ووفق أحكام القانون وبالطرق التالية:</p> <p>١-طرح أسهم الزيادة للإكتتاب من قبل المساهمين أو غيرهم.</p> <p>٢-ضم الاحتياطي الإختياري أو الأرباح المدورة المتراكمة أو كليهما إلى رأس المال الشركة.</p> <p>٣-رسملة الديون المترتبة على الشركة أو أي جزء منها شريطة موافقة أصحاب هذه الديون خطياً على ذلك.</p> <p>٤-تحويل إسناد القرض القابلة للتحويل إلى أسهم وفقاً لأحكام القانون.</p>	<p>يجوز للشركة زيادة رأسمالها بقرار تصدره الهيئة العامة غير العادية بأكثرية لا تقل عن ٧٥٪ من مجموع الأسهم الممثلة بالمجتمع وذلك بالقدر الذي تتطلبه مصلحة الشركة ووفق أحكام القانون وبالطرق التالية:</p> <p>١-طرح الأسهم للإكتتاب العام.</p> <p>٢-بالإكتتاب الخاص من المساهمين وغيرهم.</p> <p>٣-ضم الاحتياطي الإختياري لرأس المال الشركة .</p> <p>٤-برسملة ديون الشركة أو جزء منها.</p> <p>٥-تحويل إسناد القرض القابلة للتحويل إلى أسهم .</p> <p>٦-تحويل الديون المترتبة عليها كلها أو أي جزء منها بموافقة خطية من أصحاب هذه الديون</p>			

٢-تعديل المادة رقم (١٢) من النظام الأساسي بما لا يخالف المادة (٩٨ـهـ) من قانون الشركات وكما هو مبين أدناه:

المادة ١٢	لا يجوز استعمال أي جزء من أموال الشركة في
	المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه سبل شراء أسهمها

٣-تعديل المادة رقم (٢٢) من النظام الأساسي بما لا يخالف المادة (٩٨/هـ) من قانون الشركات وكما هو مبين أدناه:-

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل	المادة (٢٢)
لا يجوز للشركة شراء أسهمها لحسابها الخاص إلا إذا ألت إليها بإندماج شركة أخرى بها أو بشرائها لأسمها في رأس المال وعلى الشركة في أي من هذه الحالات بهذه الأسهم خلال سنتين من تاريخ إندماج الشركة الأخرى بها أو من تاريخ شراء الأسهم حسب مقتضى الحال وفقاً لأحكام قانون الأوراق المالية والأنظمة والتعليمات الصادرة بموجبه.	يجوز للشركة شراء أسهمها لحسابها الخاص إلا إذا ألت إليها بإندماج شركة أخرى بها أو بشرائها لأسمها في رأس المال وعلى الشركة في أي من هذه الحالات بهذه الأسهم خلال سنتين من تاريخ إندماج الشركة الأخرى بها أو من تاريخ شراء الأسهم حسب مقتضى الحال.	

٤-تعديل المادة رقم (٤٩) من النظام الأساسي لتطابق مع المادة (١٤٣) من قانون الشركات بالإضافة بند خامس له هو (بيان بأسماء أعضاء مجلس الإدارة وعدد الأسهم التي يمتلكها كل منهم ومدة عضويته):

٥-تعديل المادة رقم (٦٦) من النظام الأساسي بما لا يخالف المادة (١٧٥/أ) من قانون الشركات وكما هو مبين أدناه:-

المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل	المادة (٦٦)
<p>١- تختص الهيئة العامة في اجتماعها غير العادي للنظر في مناقشة الأمور التالية:-</p> <p>١-تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي.</p> <p>٢-دمج الشركة وإندماجها.</p> <p>٣-تصفية الشركة وفسخها.</p> <p>٤-إقالة مجلس الإدارة أو رئيس المجلس أو أحد أعضائه.</p> <p>٥-بيع الشركة أو تملك شركة أخرى كلياً.</p> <p>٦-زيادة رأس المال أو تخفيض رأس المال.</p> <p>٧-إصدار إسناد القرض القابلة للتحويل إلى أسهم.</p> <p>٨-تملك العاملين في الشركة لأسمها في رأس المال الشركة.</p> <p>٩-شراء الشركة لأسمها وبيع تلك الأسهم وفقاً لأحكام هذا القانون والتشريعات النافذة ذات العلاقة.</p>	<p>١- تختص الهيئة العامة في اجتماعها غير العادي بالنظر في مناقشة الأمور التالية وإتخاذ القرارات المناسبة بشأنها:</p> <p>١-تعديل عقد التأسيس والنظام الأساسي.</p> <p>٢-إندماج الشركة في شركة أخرى.</p> <p>٣-تصفية الشركة وفسخها.</p> <p>٤-إقالة رئيس المجلس أو أحد أعضائه.</p> <p>٥-بيع الشركة أو تملك شركة أخرى كلياً.</p> <p>٦-زيادة رأس المال للشركة وتخفيضه.</p> <p>٧-إصدار إسناد القرض القابلة للتحويل إلى أسهم.</p>	

٦- تعديل الفقرة (ب) من المادة رقم (٦٩) من النظام الأساسي لتطابق مع المادة (١٤٥) من قانون الشركات وكما هو مبين أدناه:-

المادة بعد التعديل	المادة قبل التعديل	المادة
	<p>ب- يعلن عن الدعوة في صحيفتين يوميتين متاليتين قبل مدة لا تزيد عن أربعة عشر يوماً من موعد الإجتماع وفي إحدى وسائل الإعلام الصوتية أو المرئية ولمرة واحدة قبل ثلاثة أيام على الأكثر ويجب أن يذكر في الدعوى مكان ويوم وساعة الإجتماع</p>	٦٩

٧-تعديل المادة رقم (٤) حسب عقد التأسيس:

المادة	المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
٤	يتتألف رأس المال الشركة من (٥٠٠٠٠٠) مليوني دينار أردني مقسم إلى (٢٠٠٠٠٠) مليوني سهم، قيمة السهم الواحد الأسمية دينار واحد مدفوع بالكامل	يتتألف رأس المال الشركة من (٢٠٠٠٠٠) مليوني دينار أردني مقسم إلى (٥٠٠٠٠٠) مليوني سهم، قيمة السهم الواحد الأسمية دينار واحد مدفوع بالكامل

٨-تعديل المادة رقم (٧) حسب النظام الأساسي:

المادة	المادة قبل التعديل	المادة بعد التعديل
٧	يتتألف رأس المال الشركة من (٥٠٠٠٠٠) مليوني دينار أردني مقسم إلى (٢٠٠٠٠٠) مليوني سهم، قيمة السهم الواحد الأسمية دينار واحد مدفوع بالكامل	يتتألف رأس المال الشركة من (٢٠٠٠٠٠) مليوني دينار أردني مقسم إلى (٥٠٠٠٠٠) مليوني سهم، قيمة السهم الواحد الأسمية دينار واحد مدفوع بالكامل